International Budget Partnership أشراكة الموازنة الدولية الدولية الموازنات المفتوحة تُبدل حياة الناس

من التحليل إلى إحداث التأثير سلسلة دراسات الحالة لمبادرة الشراكة



From Analysis to Impact

Partnership Initiative Case Study Series

على الرغم من أن دستور مدينة بوينس آيرس يؤسس واجبا يُلزم حكومة المدينة بتوفير التعليم لكل طفل يكبر عمره عن خمسة وأربعين يوما، فإن الآلاف منهم – منذ عام 2002 على أقل تقدير – حُرموا من التعليم المبكر، نجحت منظمة المجتمع المدني "الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة" ACIJ في استخدام تحليل الموازنة وآيات التقاضي الاستراتيجية للضغط على حكومة المدينة كي تفي بواجباتها إزاء أطفالها.





توضح دراسة الحالة التالية كيف يمكن استخدام أدوات رصد الموازنة مع استراتيجيات النقاضي للضغط على الحكومات للوفاء بواجباتها، وهو أمر يتعلق في هذه الحالة بالحق في التعليم. هذا ملخص لدراسة أكثر عمقا، تتضمن أسانيد مرجعية وأدلة داعمة لها، أعدها فرناندو باش Fernando بوصفها جزءا من "برنامج التعلم" التابع لمبادرة "شراكة الموازنة الدولية". ويهدف برنامج التعلم التابع لمبادرة الشراكة إلى تقييم وتوثيق أثر مشاركة المجتمع المدني على الموازنة العامة.

يمكنك تحميل الملف الكامل لدراسة الحالة بصيغة PDF على: PDF على: وPDF على:

الأرجنتين: المطالبة بالحق في التعليم باستخدام تحليل الموازنة واللجوء للتقاضي

بعد أن تجاهلت حكومة بوينس آيرس لسنوات عديدة مناشدة جماعات المجتمع المدني لمعالجة النقص في مدارس الروضة والحضانة، الذي حرم آلاف الأطفال من البدء في تعليمهم، قررت إحدى المنظمات أن تقاضي الحكومة لدفعها على اتخاذ إجراء في هذا الصدد.

وجهت الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة، المعروفة باسمها الإسباني المختصر أسيج "ACIJ"، الأنظار نحو تقصير حكومة بوينس آيرس في الوفاء بتعهدها المكفول في دستور المدينة؛ ذلك بتوفير التعليم المجاني لكل طفل يكبر عن خمسة وأربعين يوما. وحينما أدركت الجمعية أن دعوتها لا تأثير لها، لجأت للسبيل الأخير برفع دعوى جماعية قضائية ضد مدينة بوينس آيرس.

من الصعب إعداد لائحة دعوى تُختصم فيها الحكومة لإخفاقاتها في التعليم العام، إذ تراها محاكم عديدة قضية سياسية من الدرجة الأولى – وهو أمر يتعلق بتخصيص الموارد التي يفضًل تركها للسلطة التشريعية ولرغبات قاعدة الناخبين. غير أن الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة احتجت بأن السلطة التشريعية هي التعبير الفعلي لإرادة جموع الناس، والأمر الآن متعلق بفشل الحكومة في الوفاء بالمهام المكلفة بها. ويُعزى النجاح غير العادي، الذي حققته الجمعية في إعداد لائحة دعواها، إلى استخدامها المبتكر لأدوات رصد الموازنة.

وبفضل طلب الجمعية المتكرر لكفالة "حرية المعلومات"، واستخدامها لتحليل الموازنة، تمكنت من الجمع بين استراتيجية لمقاضاة الحكومة وممارسة الضغط الشعبي، وهو ما أثمر اتفاقا قابلا للنفاذ بموجب القانون، وتتخذ الحكومة وفقا له الخطوات اللازمة لمعالجة النقص في المرافق اللازمة للتعليم المبكر.

مع ذلك، فإن الأثر العظيم الفائدة الذي قد تتركه الحملة هو إرساء سابقة تتخذها حملات الحقوق الاجتماعية نموذجا تحتذي به في المستقبل، لاستخدام أدوات الموازنة وآليات التقاضي لمحاسبة الحكومات على عدم تنفيذ القرارات التشريعية.

القضايا المطروحة: عدم إعمال الحق في التعليم

يكفل دستور مدينة بوينس آيرس الحق في التعليم، ويقرر واجبا على الحكومة بأن تضمن وتمول نظام تعليم عام، علماني وحر، يحترم مبدأ تكافؤ الفرص لكل طفل يكبر عن 45 يوما. كما ينص الدستور على أن بنود الموازنة المحددة للتعليم لا يمكن إعادة تخصيصها.

ومع ذلك، نتج عن تفاقم النقص في مرافق التعليم المبكر في الفترة من 2002 إلى 2009 أن حرمان آلاف الأطفال من البدء في تعليمهم. فمع حلول عام جديد، وما يصاحبه من تزايد في الطلب على أماكن جديدة، لم يعزَّز التعليم المبكر بإنشاء مرافق جديدة، على الرغم من معاناة المدارس القائمة من تكدس فصولها بالتلاميذ. وفي الفترة بين عامي 2002 و 2006، ازداد عدد الأطفال المحرومين من التعليم المبكر

بنسبة 37 بالمائة. وبحلول عام 2006، بلغ عدد الأطفال المستبعدين 6,047 طفل؛ في حين ازداد العدد بحلول عام 2008 ليقارب 8,000 طفل.

أثر هذا القصور أيضا - بنسب متفاوتة - على الأطفال الذين يعيشون في الأحياء المحرومة بالمدينة، وهو ما يخالف ما نص عليه الدستور من التزام المدينة بترسيخ مبدأ تكافؤ الفرص في نظام التعليم. ويعيش أكثر من نصف عدد الأطفال المستبعدين في الأحياء الستة الأشد فقرا بالمدينة؛ في حين أن نسبة الأطفال المحرومين من التعليم في الأحياء الستة الأغنى تقل عن 15 بالمائة.

وفي تصريحات لإحدى الصحف الكبرى، أدلت بها شخصيات حكومية سابقة من كبار المسؤولين ووزراء التعليم الذين عملوا في مختلف الإدارات بمدينة بوينس آيرس، أقروا بوجود المشكلة؛ بل وعددوا طائفة من المشكلات الأخرى، مثل: التحديات التي تواجهها البلاد نتيجة عجزها عن سداد الديون، وأوجه القصور في رصد الموازنة، والغياب التام للكفاءة. وترى أستاذة التعليم بجامعة سان أندريس San Andrés في بوينس آيرس، سيلفينا جفيرتز Silvina أن ثمة جذور للمشكلة أعمق، تكمن في عدم تنظيم مجموعات من الآباء في الأرجنتين لمراقبة أداء القطاع.

فالآباء معنيون بالأمر على الرغم من ضعف تنظيمهم. وكانت أول مرة تلتفت فيها المنظمة لهذه المشكلة أثناء الجهود التي كانت تقدمها على نطاق أوسع لتشجيع المساواة في التعليم، من خلال تشكيل شبكات تعاونية مع المنظمات الشعبية في الأحياء الفقيرة بالمدن، وعقد ورش العمل، وتمرير الشكاوى إلى الهيئات المختصة فيما يتعلق بسبل توفير التعليم.

في هذا الوقت، اتبعت الجمعية نهجا تقليديا في دعوتها، لمحاولة إقناع المسؤولين الحكوميين بالعمل من أجل التعليم المبكر؛ فجمعت الشهادات والأدلة، وأصدرت تقريرا رقابيا حول الموضوع تضمن بيانات عن نفقات الموازنة، وأنتجت فيلما وثائقيا لرفع مستوى الوعي العام. كما أعدت مشروع قانون يهدف إلى حل بعض المشكلات التي تنال من إمكانات النظام التعليمي اللازمة لرصد الأماكن المدرسية، والالتحاق، والتسجيل.

وبحلول عام 2006، مع عدم ظهور أية إشارة تدل على رغبة مدينة بوينس آيرس في تغيير مسار أدائها، رفعت الجمعية دعوى جماعية.

وكجمعية قام بتأسيسها محامون، فكان اللجوء إلى النقاضي أداةً أساسيةً لطالما استعانت بها الجمعية في دعوتها؛ بيد أن هذه القضية كانت بمثابة تحد جديد لها: أن تُجبر الحكومة على العمل من أجل التعليم المبكر – وهو مجال خاص بالسياسات العامة، حيث يفضل الكثير من الناس الخوض فيه من خلال الوسائل السياسية على رفع الدعاوى القانونية لمعالجة المشكلات وحل النزاعات – كان على الجمعية إرساء سابقة بدعواها القانونية.

أدوات الموازنة المستخدَمة في التقاضي

كانت البحوث التي سبق أن أجرتها الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة بشأن تخصيص موارد الموازنة وإنفاقها على البنية الأساسية للمدارس، تلك البحوث كانت نموذجا استوحته الجمعية لإعداد لائحة دعواها، وعززت براعة استعمالها لتحليل الموازنة ما قدمته من حجج قانونية تعزيزا هائلا.

وكانت الجمعية، برفع دعواها القانونية ضد المدينة، تهدف إلى القناع المحاكم بنقطتين. النقطة الأولى، تحتج فيها الجمعية بأن الأطفال محرومون من حقهم في التعليم المبكر نظرا لنقص الأماكن المدرسية. وعلى الرغم من أن الوضع كان أسوأ في نصف المدينة الجنوبي – الأفقر من نصفها الشمالي – فإن النقص ساد في كل الأحياء؛ وهو ما يسوغ الدعوى العامة بشأن انتهاك الحق في التعليم المبكر، فضلا عن الدعوى الخاصة بشأن انتهاك الحق في المساواة في المعاملة والاستقلالية. أما النقطة الثانية، فإن في المساواة في المعاملة والاستقلالية. أما النقطة الثانية، فإن موارد موازنتها المخصصة للبنية الأساسية للمدارس وصيانتها، رغم النقص في الأماكن المدرسية. من هنا، تأمل الجمعية – بإثبات صحة هاتين النقطتين – أن تقنع القضاء بأن الحكومة يجب أن تخضع للمساءلة القانونية لعدم تنفيذها قرار سياسي صادر فعليا.

هذه المعلومات، استطاعت الجمعية تحديد ما إذا كانت الحكومة قد أنفقت أقل مما هو مخصص في موازنتها للمرافق اللازمة التعليم المبكر.

أساليب الدفاع عن الحق في التعليم في بوينس آيرس

الدعوة

- تكوين شبكات تعاونية
- كتابة تقارير رقابية ونشرها
- رفع مستوى الوعي العام بتقديم فيلم وثائقي
 - اقتراح التشريع الملائم لحل المشكلة

الحق في تقديم طلبات الحصول على المعلومات وتحليل الموازنة

- طلب بيانات تفصيلية عن مخصصات الموازنة والإنفاق الفعلي
 - تحديد بنود الموازنة التي تعانى من نقص الإنفاق
 - تحديد الأطراف المتأثرة

المقاضاة

- استخدام تحليل الموازنة لإعداد دعوى تثبت إخفاق الحكومة في التنفيذ
 - تحفيز الاهتمام العام لتشجيع المشاركة الفاعلة للسلطة القضائية
 - الاستفادة بفرصة إقامة حوار عندما يتسنى ذلك

"سبل الوصول للمعلومات" وتحليل الموازنة

كانت أولى العقبات التي واجهتها الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة في رفع دعواها القانونية هي غياب المعلومات العامة المتاحة عن المرازنة في الأرجنتين. فالحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات، على حد سواء، تمتنع عن نشر البيانات على الإنترنت، كما أن الشروط الإدارية للحصول على المعلومات الخاصة ببيانات الإنفاق والسياسات العامة هي في العموم شروط متعددة ومرهقة.

لذلك، كانت الخطوة الأولى التي اتخذتها الجمعية، قبل تقديم دعواها القانونية، هي استخدام قانون المدينة المعني بحرية المعلومات كي تحصل على ما يلزم من بيانات. فطلبت معلومات حول العدد الإجمالي للمدارس القائمة التي توفر التعليم المبكر، وبيانا مفصلًا عن عدد التلاميذ الذين تقدموا للالتحاق بالمدارس في مراحل التعليم المبكر في الفترة بين عامي 2001 و 2006، وعدد الأطفال المدرجين على قوائم الانتظار في كل مدرسة. كما طلبت معلومات حول جميع موارد الموازنة المخصصة للبنية الأساسية للمدارس في الفترة بين عامي 2001 و 2005، وكذا بيانات النفقات التفصيلية لأعمال الإنشاء والصيانة والتجهيزات المدرسية لتلك الأعوام المالية. بفضل

النتائج المتصلة بالدعوى القضائية

- صدور حكمين قضائيين ضد مدينة بوينس آيرس لإخفاقها في ضمان
 التعليم المبكر
- نظمت المحكمة العليا بالمدينة جلسة استماع على مستوى رفيع بشأن الموضوع، وكان لها أثر في رفع مستوى الوعي بالقضية
- صياغة اتفاق ملزم قانونا بأن تتخذ الحكومة الخطوات اللازمة لمعالجة النقص في مدارس الروضة والحضانة

في البدء رفضت الحكومة الإفصاح عن تلك البيانات؛ مما حدا بالجمعية أن تقاضيها، تأسيسا على قانون حرية المعلومات. وبحلول أبريل 2006، كسبت الجمعية القضية فألزمت الحكومة بتوفير المعلومات. وبعد جمع كل المعلومات اللازمة، تمكنت الجمعية من عقد مقارنة بين موارد الموازنة المخصصة وبيانات الإنفاق الفعلي لنفس بنود الموازنة في فترة زمنية معينة. أدركت الجمعية، باستخدام هذه الأداة لتحليل الموازنة، أن حكومة المدينة لم تنفق على مدار خمس سنوات الموارد المخصصة للتعليم المبكر من بنية أساسية، وبنايات، وصيانة، ومرافق. وفقا للبيانات، 32.3 بالمائة من الموارد المخصصة في الفترة ما بين علمي 2002 و 2005 لم يتم صرفها.

الدعوى القانونية

بناءً على هذه المعلومات، ادعت الجمعية أن حكومة مدينة بوينس آيرس لم تمتثل لالتزامها الدستوري بضمان تعميم الحصول على التعليم المبكر وتمويله. وزعمت الجمعية بأن الخرق لم ينتهك الحق في التعليم فحسب، بل أيضا الحق في العيش حياة مستقلة، إذ إن الحصول على التعليم هو شرط لأهلية الاستقلال. كما احتجت الجمعية بأن الحق في المساواة في الحماية القانونية قد انتهك، حيث حصل بعض الأطفال على التعليم المبكر، فيما حُرم كثيرون من هذا الحق. وعليه، طلبت الجمعية من المحكمة أن تصدر أمرا يلزم الحكومة بالامتثال لواجباتها الدستورية، وبوضع التدابير العاجلة وتنفيذها من أجل إصلاح الوضع القائم.

وكان رد الفعل الطبيعي لحكومة المدينة أن تقدم حججها الدفاعية؛ فبالإضافة إلى تقديم اعتراضاتها الإجرائية، زعمت بأنه لا يمكن القاء اللوم علي الحكومة المحلية لخطأ لم تقترفه، وهو ما يسوّغ انتفاء الدعوى بانتهاك أي حق من الحقوق. وأنكرت الحكومة الادعاء بأنها لم تف بواجباتها، وأشارت إلى عدد من أعمال البنية الأساسية التي جرت في المرافق المدرسية من أجل معالجة نقص الأماكن. مع ذلك، لم يحاول محامو المدينة إطلاقا دحض النتائج المقدَّمة من الجمعية، والتي كانت مبنية على تحليل الموازنة. فبالفعل، كان واضحا من بداية الدعوى إلى نهايتها أن الحكومة تعسرت في تقديم معلومات موثوق فيها وإدراجها في ملف الدعوى، حتى على سبيل دعم أوضاعها الخاصة.

أيدت المحكمة في أغسطس 2007 دعوى الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة؛ فكان لزاما على السلطة القضائية التدخل بعد إخفاق الحكومة في ضمان التعليم المبكر، وعلى ضوء ما ورد في الدستور من توجيهات صريحة لا لبس فيها. وأوضحت المحكمة أنه ليس من اختصاص السلطة القضائية أن تقرر كيف تمتثل الحكومة لالتزاماتها، ولكنها تستطيع أن تأمرها بإعداد خطة وتقديمها للمحكمة، بما يؤكد التزامها.

وعليه، أصدرت المحكمة أمرا بأن تقدم الحكومة معلومات مفصلة عن جميع الأعمال التي جرى تتفيذها، والمشروعات المقرر القيام بها لتنفيذ أعمال جديدة موجَّهة لسد الاحتياج القائم من الأماكن المدرسية، مع تحذيرها بألا تترك أي جزء من هذه الخطط دون تنفيذه بحلول عام 2010. إضافة إلى ذلك، طالبت المحكمة أن تقدم الحكومة خططا محددة تهدف إلى ضمان حصول الأطفال على التعليم المبكر، ومن بينهم الأطفال الذين استُبعدوا منذ عام 2007.

الاستئناف

استأنفت الحكومة قرار المحكمة بحجة أن الأخيرة قد خرقت مبدأ الفصل بين السلطات، وذلك بتدخلها في أمور تختص بها الأجهزة السياسية للحكومة. ويأتي هذا الموقف متسقا مع ما تعارف عليه بأنه مذهب معني بالمسائل السياسية – ومناطه أن المحاكم، نظرا لأنها لا تستمد شرعيتها المباشرة من الشعب، يجب ألا تتخرط في صنع السياسات، أو في أي أمر من الأمور السياسية في جوهرها. لاقت هذه الحجج نجاحا في دعاوى أخرى في الأرجنتين، بل وفي أماكن أخرى، وهي بلا شك حجج صالحة عندما يتعلق الأمر بقرار خاص بالسياسات العامة يكون له طابع أصيل مرتبط بتوزيع المهام التكليفية، وهو ما يقتضى عملية سياسية.

ومع ذلك لم تنطبق هذه الحجة على الدعوى المقدمة من الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة؛ إذ لم يُطلب من المحكمة صنع أي قرارات مرتبطة بتوزيع المهام، أو صياغة سياسات تعليمية. إنما طُلب منها فقط أن تُلزم الحكومة بالوفاء بالتزاماتها، وسياساتها الخاصة، وموازنتها، وقوانينها. بمعنى آخر، لم تطلب الجمعية من السلطة القضائية أن تأمر المسؤولين المنتخبين بما يجب أداؤه، ولكنها طلبت منهم أن ينفذوا ما قرروا فعليا أن تفعله الدولة بالموارد العامة.

في مارس 2009، أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر، ورفضت استئناف الحكومة، تمهيدا لجلسة استماع نهائية أمام المحكمة العليا للمدينة.

المحكمة العليا

أثناء هذه المرحلة، رسخت الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة استراتيجيتها المعنية بالانتشار لجمع ما يلزم من دعم، بطريق الحصول على مذكرات تصدر عن جهة استشارية حياديةة. وحصلت المحكمة على هذه العروض الداعمة للدعوى القضائية للجمعية من عدة منظمات للمجتمع المدني وخبراء التعليم. وعلى الرغم من رفض المحكمة العليا للمذكرات المقدَّمة من الجهات الاستشارية الحيادية لأسباب إجرائية، فإن أعضاء الجمعية يعتقدون أن هذه المذكرات قامت بدور مهم في تعزيز قضيتهم.

وبينما كان قضاة المحكمة العليا يدرسون ملف القضية، كانت المناقشات دائرة بين مقيمي الدعوى والحكومة؛ إذ شجع على هذا الحوار عضو من إحدى الوزارات، والذي تدخّل في القضية اعتقادا منه أن التوصل إلى اتفاق خارج ساحات القضاء يحقق المصلحة للطرفين. ثم وقعت مفاجأة تعيين وزير جديد للتعليم والذي كان أكثر استعدادا للتفاوض؛ فجاء التشجيع الرسمي لهذا الحوار من المحكمة العليا التي كانت ممتعة عن إصدار حكم في القضية.

وقُدِّمت أمام المحكمة العليا مسودة اتفاق، كانت ثمرة للمفاوضات التي دارت لمدة سبعة أشهر بين العديد من أجهزة الدولة، والموظفين العموميين، وأعضاء الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة. وتضمن الاتفاق بيانا صريحا بمشروعية مطالب الجمعية، فاحتفل بهذا النجاح كل الأطراف الفاعلين في هذه القضية.

اتفق كلا الطرفين على تتفيذ خطة عمل مستدامة، والتزمت الحكومة بالعمل من أجل توفير كل الأماكن المدرسية المطلوبة في المرافق القائمة للتعليم المبكر (مع إعطاء الأولوية للأحياء التي بها طلب أعلى)، وكذا من أجل الامتثال لخطة عمل من شأنها توفير أماكن جديدة. وتحددت مواعيد الانتهاء من الخطة وتقديمها للمحكمة، وكذا مواعيد إكمال جميع الأعمال المخطط لها. كما التزمت الحكومة بضمان توفير موارد الموازنة المطلوبة لإنجاز خطة العمل، وبتضمين بنود محددة في الموازنة تخصيص لسد الاحتياجات الجديدة في كل موازنة تقدم إلى السلطة التشريعية. أنشأ الاتفاق التزاما بموجبه تقوم الحكومة بعدة إجراءات أخرى تهدف إلى زيادة الأماكن للتعليم المبكر، مثل تطبيق نظام رقمي للتوحيد المركزي والتنظيم لكل المعلومات المتعلقة بنقص الأماكن للتعليم المبكر. إضافة إلى ذلك، أنشأ الاتفاق منتدى عمل، ونص كذلك على تعيين خبير خاص مسؤول عن متابعة تنفيذ خطة العمل.

استجابةً لطلب الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة، أعدت المحكمة العليا جلسة عامة لمناقشة الاتفاق، وقد أُجريت في فبراير 2011. وكان ذلك إنجازا كبيرا حققته الجمعية، حيث كانت تلك هي الجلسة العامة الأولى من نوعها التي عقدتها المحكمة العليا للمدينة. جمعت الجلسة كل الأطراف الفاعلة المعنية في المجتمع التعليمي وأشركتهم في نقاش عام غني ومثمر. وحصلت مسودة الاتفاق على دعم السواد الأعظم من المشاركين في الجلسة؛ غير أن النائب العام للمدينة كان هو الوحيد الذي صوّت ضدها، وأصر أن السلطة القضائية قد تجاوزت حدود اختصاصاتها.

هل أدت الحملة إلى هذه التغييرات؟

حققت الاستراتيجية التي انتهجتها الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة نجاحا كبيرا في تغيير موقف الحكومة إزاء القصور الطويل الأمد الذي شاب سياساتها المعنية بالتعليم المبكر. ونجح التقاضي في هذه القضية، نظرا لأن العملية السياسية أثبتت بالفعل عدم استجابتها للمشكلة، ونتيجة الفرصة القانونية التي أتاحها الإطار الدستوري الاستثنائي للمدينة.

ورغم ما تتمتع به الجمعية من جدارة في إعداد استراتيجيتها للتقاضي - بمعنى أنها اكتسبت الخبرة في رفع الدعاوى الجماعية وفي تحليل الموازنة على حد سواء - فثمة أمثلة أخرى للمنظمات الشعبية التي نجحت في دمج أنشطة التقاضي في حملاتها

لضمان استخدام الموارد العامة، بما يلبي أولويات المجتمع واحتياجاته. كانت الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة، في هذه القضية، أحد الفاعلين المتمرسين؛ فكان لديها علاقات مستقرة مع المجتمع التعليمي والصحفيين؛ وكان من بين العاملين لديها محامون أكثر استعدادًا للتفاوض وخبرةً في ممارسات التقاضي في الدعاوى الجماعية وتحليل الموازنة.

ومما لا شك فيه أن استراتيجية التقاضى نجحت بفضل إدراج عنصر تحليل الموازنة - وهو نهج مبتكر في الممارسة القانونية في الأرجنتين، لم تتبعه أي منظمة من قبل - سواء في المجتمع القانوني أو التعليمي.

وكانت بيّنة تدنى مستوى الإنفاق من الموازنة المخصصة هي الحجة الرئيسية المقابلة التي دفعت ادعاء الحكومة بعدم اختصاص السلطة القضائية لمعالجة المسائل السياسية، أو لصنع القرارات المتعلقة بمخصصات الموازنة. فنتيجة الربط الواضح للنقص في الأماكن المدرسية بعدم كفاءة إدارة الموارد، لم تضطر السلطة القضائية إلى التدخل لإعادة صياغة السياسات العامة، بل لإجبار الحكومة على تنفيذ قانون تشريعي.

الخلاصة

نظرا لأن مرحلة تتفيذ الاتفاق لا تزال في بدايتها، فمن المبكر جدا تقييم أثر الاتفاق على حالة أعداد الأماكن المتاحة للتعليم المبكر. ومع ذلك، من المسوَّغ - لأسباب عدة - اعتبار ما اتفقت عليه الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة مع الحكومة إنجازا معتبرا. أولا، أقرت الحكومة بوجود مطلب مشروع؛ وهو ما يعنى أنها لم تقر بوجود حق جماعي في التعليم فحسب، بل أيضا بأن هذا الحق تضعه السلطة القضائية حيز النفاذ.

وفيما هو أبعد من قيمة التعهدات التي قدمتها الحكومة، احتفظت المحكمة العليا باختصاصها للتدخل في تاريخ لاحق، في حال عدم امتثال أي من الطرفين للاتفاق. وهذا يعنى أن التنفيذ ستقوم على رصده جهة إشراف قضائية، وهو ما يميّز هذه القضية عن غيرها من النماذج التي حاولت الإصلاح وتعثرت نتيجة عدم

وأخيرا، يمكن اعتبار النهج القائم على آلية التقاضي والذي اتبعته الجمعية الأهلية للمساواة والعدالة نهجا ناجحا، لما يمثله من سابقة مهدت الطريق لهؤلاء الذين يبحثون عن جبر الضرر الناشئ عن انتهاك الحقوق. وفي هذه القضية، برزت آلية تحليل الموازنة باعتبارها أداة مفيدة في مجال التقاضي في دعاوي الحقوق الاجتماعية. واذا ما أُحسن استخدامها، يمكنها توفير الحجج التي تقدُّم للمحاكم الراغبة في إنفاذ القانون ولكنها مترددة في التدخل في النقاشات المعنية بالسياسات العامة. وتبيّن هذه القضية أيضا أهمية التخطيط المحكم لاستراتيجية للتقاضي؛ فهي تُبرز قيمة جمع كل الأدلة ذات الصلة، وتُظهر ما لقواعد حرية المعلومات وآلياتها من دور كبير في تحقيق هذا الهدف.

مكاتب "شراكة الموازنة الدولية"

The Armoury, 2nd Floor,

Buchanan Square

160 Sir Lowry Road

Woodstock, South Africa

Tel: +27 021 461 7211

Fax: +27 021 461 7213

802 Raj Atlantis Near SVP School, off Mira-Bhayender Road, Beverly Park, Mira Road (E)

401107 Mumbai, India Tel: +91 22 2811 4868

+91 96 6507 1392

Xicotencatl 370-601 Del Carmen, Coyoacán, C.P. 04100 México, D.F. Tel: +5255 5658 3165

+5255 5282 0036

www.internationalbudget.org

820 First Street NE Suite 510 Washington, DC 20002 USA Tel: +1 202 408 1080

Fax: +1 202 408 8173

¹ تتمتع مدينة بوينس آيرس بنفس مستوى الاستقلالية من الحكومة الفيدرالية، مثل الـ 23 مقاطعة الأخرى بالأرجنتين.

² المذكرة الصادرة عن جهة استشارية حيادية هي عرض مقدَّم من فرد أو منظمة ليست جزءا من القضية، والغرض منها تقديم حجج إضافية أو توفير معرفة متخصصة حول الموضوع المتصل بقرار المحكمة.